3611 - حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج قال ثنا عبد الوهاب عن يحيى بن سعيد قال أخبرني المرقع عن أبي ذر قال Y ما كان لأحد بعدنا أن يحرم بالحج ثم يفسخه بعمرة